ـ الفصل التام بين الدين وسائر المؤسسات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والخيرية. وبذلك تلتقي مع العلمانية. لذا قرر المجمع ما يلي: 1ـ الحداثة بالمفهوم المنوه به مذهب إلحادي يأباه ا ورسوله والمؤمنون لمناقضته الإسلام وأصوله ومبادئه، مهما تلبست بمظهر الغيرة على الإسلام ودعوى تجديده. 2ـ إن في قواعد الإسلام وخصائص شريعته ما يفي بحاجة البشرية في كل زمان ومكان من حيث ابتناؤه على ثوابت يقينية لا تستقيم الحياة الإنسانية إلا بدوام وجودها، ومتغيرات تكفل التقدم والتطور وتستوعب كل جديد صالح من خلال الاجتهاد المنضبط المعتمد على مصادر التشريع المتنوعة. التوصيات: يوصي المجمع بما يلي: أ ـ أن تهتم منظمة المؤتمر الإسلامي بتكوين لجنة من المفكرين المسلمين لرصد ظاهرة الحداثة ونتائجها ودراستها دراسة علمية موضوعية شاملة لتنبه إلى ما قد تشتمل عليه من زيف، لحماية الناشئة من أعضاء الأمة الإسلامية من الآثار الخطرة. ب ـ على ولاة أمر المسلمين صد أساليب الحداثة عن المسلمين وبلادهم وأخذ التدابير اللازمة لوقايتهم منها. وصلى ا وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. ساساً: حكم الاجتهاد والتجديد: تبين لنا أن الاجتهاد هو بذل الجهد في استخراج الأحكام من شواهدها الدالة عليها بالنظر المؤدي إليها او طلب الصواب بالامارات الدالة عليه وتطبيق ذلك في عالم الواقع وهذا هو التجديد وهو ما يسمى بالاجتهاد التطبيقي او تحقيق المناط. ولهذا يكون التجديد هو استخراج الأحكام للوقائع والمستجدات واعادة صياغة الاحكام الفقهية بلغة العصر.